

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة  
١٩٧ هـ

الصادر فى يوم الأحد ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٥  
الموافق ( أول أكتوبر سنة ٢٠٢٣ )

العدد  
٢١٧



**محتويات العدد**

رقم الصفحة	
١٣-٣	قرارات أرقام من ١٧١١ إلى ١٧١٧ } وزارة الداخلية و ١٧٤٤ لسنة ٢٠٢٣ .....
١٤	قرار رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣ : وزارة التجارة والصناعة
١٦	قرار رقم ٥٨٢ لسنة ٢٠٢٣ : محافظة الدقهلية
١٨	قرار قيد رقم ١١٨٦٧ لسنة ٢٠٢٣ : محافظة القاهرة
٢٠	قرار توفيق أوضاع جمعية ..... : مديرية التضامن الاجتماعي
٢٢	قرار قيد رقم ٧٤٥٩ لسنة ٢٠٢٣ ..... : مديرية التضامن الاجتماعي بالجيزة
٢٤	قرار توفيق أوضاع جمعية ..... : مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ
٢٧	قرار توفيق أوضاع مؤسسة ..... : محافظة أسوان مديرية التضامن الاجتماعي
-	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
-	إعلانات فقد .....
-	إعلانات مناقصات وممارسات .....
-	إعلانات بيع وتأجير .....
-	حجوزات - بيوع إدارية .....

# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١١ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد شعبان

محمود سيد - وآخرهم السيد/ عبد الرحمن أحمد على محمد السيد) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم

احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٩/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

## بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ محمد شعبان محمود سيد	القاهرة ١٩٨٨/١٢/١٩	الألمانية
٢	السيد/ عبد الرحمن محمد كامل إدريس محمد	القاهرة ١٩٨٢/١١/١٥	»
٣	السيد/ هشام أبو القاسم عبد النعيم السمان	القاهرة ١٩٩٢/١١/١١	»
٤	السيد/ محمود عبد الله موسى أبو شعير	البحيرة ١٩٨٣/٢/١	»
٥	السيد/ محسن حسن عبد السميع محسن	الكويت ١٩٨٤/٧/٢٤	»
٦	السيد/ مصطفى محمد توفيق جاد المولى	بورسعيد ١٩٩٧/٦/٩	»
٧	السيد/ رامى أحمد أحمد خضر	الجزيرة ١٩٨١/١٠/٢٥	»
٨	السيد/ رامز مرزوق تامر عبد المسيح	الجزيرة ١٩٨٨/٢/٢	»
٩	السيد/ محمد علاء السيد على عابد	الدقهلية ١٩٨٦/٨/٢٥	»
١٠	السيد/ محمد رأفت محمد فوزى	الدقهلية ١٩٩٠/٦/٢٠	»
١١	السيدة/ دعاء نبيل حسن عبد الغنى	الدقهلية ١٩٨٧/٩/١	»
١٢	السيدة/ رانية محمد كمال الشباسبى	الإسكندرية ١٩٧٥/٢/١٤	»
١٣	السيدة/ روان محمد أحمد حنفى محمود	الإسكندرية ١٩٩٤/٤/٤	»
١٤	السيدة/ آية رجائى محمد نجيب عفيفى	القليوبية ١٩٨٩/٧/٧	»
١٥	السيدة/ فيروز حاتم سيد محمد	الجزيرة ١٩٩٢/١/١٩	»
١٦	السيد/ محمد سعيد إسماعيل محمد	الجزيرة ١٩٩٠/١١/٢٤	الهولندية
١٧	السيد/ محمود سمير عبد الله عاشور	القاهرة ١٩٨٩/١/١	»
١٨	السيد/ حمد عبد الجليل حسن محمد إسماعيل	القاهرة ٢٠٠٦/٣/١٤	البحرينية
١٩	الطفلة/ خلود راشد بن سالم بن على المعمرى	القاهرة ٢٠٢٢/٥/٢٢	سلطنة عُمان
٢٠	السيد/ نادر مصطفى طه حماد	إيطاليا ١٩٩٨/١٠/٢	الإيطالية
٢١	السيد/ عبد الرحمن أحمد على محمد السيد	القاهرة ١٩٩٩/١١/٧	الليتوانية

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٢ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١** - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ هشام عادل

محمود محمد - وآخرهم السيد/ محمد عطية السيد غالى) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

**مادة ٢** - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٩/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

## بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الإيطالية	بنى سويف ٢٣/٨/٢٠٠١	السيد/ هشام عادل محمود محمد	١
»	الغربية ٢٨/١١/٢٠٠١	السيد/ كريم محمد رفعت على الكوش	٢
»	إيطاليا ٥/١٢/٢٠٠٢	السيد/ عبد الله ممدوح أبو الفتوح دغمان	٣
»	إيطاليا ٤/٦/٢٠٠٣	السيد/ كيرلس هانى يونان إسكندر	٤
»	إيطاليا ٨/٦/٢٠٠٣	السيد/ نور الدين محمد ناصر فتحى عبد العزيز	٥
»	الدقهلية ٢٢/٤/٢٠٠٣	السيد/ معاذ فاضل المتولى الحلوانى	٦
»	الشرقية ٤/٥/١٩٦٨	السيد/ محمد أحمد على إبراهيم طرطور	٧
البريطانية	بريطانيا ١٨/٦/٢٠٠٢	السيد/ أحمد مجدى محمد عبد الرحمن	٨
»	القاهرة ٣٠/٩/٢٠٠٤	السيد/ يوسف يحيى عبد المنعم محمد الشاذلى	٩
»	ليبيا ١٤/٧/١٩٧٩	السيد/ محمد فوزى محمود حمودة	١٠
»	الجزيرة ٦/٩/١٩٨٢	السيدة/ نيرفانا عبد العزيز حسين القبانى	١١
الأمريكية	أمريكا ٢١/١٢/٢٠٠٤	السيد/ عمر مهند حازم حسن جمعة	١٢
»	القاهرة ١١/٧/١٩٩٧	السيد/ مصطفى محمود محمد مصطفى تبوع	١٣
الهولندية	القاهرة ٢/٩/٢٠٠٤	السيد/ عبد الرحمن سيد محمد السيد إسماعيل	١٤
السلوفاكية	البحر الأحمر ١٧/٩/٢٠٠٥	السيد/ رضوان وليد محمد علاء الدين	١٥
السويسرية	سويسرا ١٨/١٢/٢٠٠٣	السيد/ آدم رجب حسن رجب حسين	١٦
الفرنسية	فرنسا ١٧/١٢/٢٠٠٤	السيد/ عمر محمد محمود مهلاود	١٧
السودانية	السودان ٣١/١٠/١٩٦٩	السيد/ عاطف أديب علم مكسيموس	١٨
السويدية	الدقهلية ٤/٤/١٩٧٨	السيد/ محمد شعبان سالم خلف	١٩
الروسية	الجزيرة ٢٤/١١/١٩٩٦	السيد/ محمد محمد أحمد إبراهيم حسنين البيه	٢٠
التشيكية	المنوفية ٢٧/٦/١٩٧٢	السيد/ محمد عطية السيد غالى	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٣ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ عيد أحمد

سيد عامر - وآخرهم السيد/ مروان وائل سيد محمود الجندى) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٩/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

## بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الإيطالية	القليوبية ١٩٧٤/٩/٢٦	السيد/ عيد أحمد سيد عامر	١
»	القليوبية ٢٠٠٤/١٠/٢١	السيد/ يوسف إبراهيم عبد الجواد محمود عفيفى شاهين	٢
»	المنوفية ١٩٧٦/٩/٢٠	السيد/ هانى محمد حسن الهاوى	٣
»	الفيوم ١٩٦٨/٩/٢٠	السيد/ محمد سعودى عبد الله سعودى	٤
»	القاهرة ١٩٩٨/٤/٣٠	السيد/ مينا هانى يونان إسكندر	٥
الأمريكية	القاهرة ٢٠٠٢/٥/٨	السيد/ تونى عماد ونجت جرجس	٦
»	القليوبية ٢٠٠٣/٤/١٤	السيد/ خالد السيد أحمد ناصر فرج الله	٧
»	القليوبية ٢٠٠٤/١٢/٢٤	السيد/ أحمد أسامة يسن يسن العشرى	٨
»	القاهرة ٢٠٠٤/١٢/١٩	السيد/ نور هانى حبيب بنا غبريال	٩
»	أمريكا ١٩٩٥/١١/٢٨	السيدة/ مروة عباس محمد شراقى	١٠
الهولندية	القاهرة ١٩٨٥/١١/١٩	السيدة/ لميس أيمن صلاح الدين عفيفى	١١
الألمانية	الإسكندرية ١٩٨١/١١/٧	السيدة/ سوزان يحيى زكريا أبو ستيت	١٢
التركية	الشرقية ١٩٨٢/١١/١٤	السيد/ أحمد محمد كامل عبده سيد أحمد	١٣
»	تركيا ٢٠١٦/١/١٥	الطفل/ يوسف عمار أحمد العارف	١٤
سانت كيتس أند نيفس	القاهرة ٢٠١٢/٦/١٠	الطفل/ ياسين محمد فيصل عبد الحافظ محمد حسن القاضى	١٥
البريطانية	كفر الشيخ ١٩٧٥/٥/١٧	السيد/ سعد رزق عبيد العشرى	١٦
الأسترالية	القاهرة ٢٠٠٤/٦/٣٠	السيد/ أحمد طارق فاروق قاسم عطية	١٧
المجرية	القاهرة ٢٠٠٢/٦/٢٦	السيد/ عازر يوسف عطا يوسف	١٨
اليونانية	اليونان ٢٠٠٠/٧/١٤	السيد/ كيرلس خير يوسف عوض	١٩
السلوفاكية	البحر الأحمر ٢٠٠٤/١٠/٦	السيد/ آدم وليد محمد علاء الدين	٢٠
الروسية	الجيزة ١٩٩٨/١٢/٤	السيد/ مروان وائل سيد محمود الجندى	٢١



## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٤ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُرفض طلب الفلسطينى/ أشرف سامى عاشور السراج

مواليد فلسطين فى ١٩٩٨/٦/٩ اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لوالدته بالتطبيق

لنص المادة (الثالثة/٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون

الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٩/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٥ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُرفض طلب الفلسطينى/ نادى سليم جبر أبو طيبة

مواليد فلسطين فى ١٦/٩/١٩٨٢ اكتساب الجنسية المصرية تبعًا لوالدته بالتطبيق

لنص المادة (الثالثة/٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون

الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٦/٩/٢٠٢٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٦ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُرفض طلب الفلسطينى/ محمد شعبان صالح مصلح

مواليد فلسطين فى ٢٧/٢/١٩٨٦ اكتساب الجنسية المصرية تبعًا لوالدته بالتطبيق

لنص المادة (الثالثة/٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون

الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٦/٩/٢٠٢٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٧ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١** - يُرفض طلب الفلسطينى/ يحيى عبد الكريم طاهر الهندى

مواليد فلسطين فى ١٢/٥/١٩٨٢ اكتساب الجنسية المصرية تبعًا لوالدته بالتطبيق

لنص المادة (الثالثة/٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون

الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢** - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٦/٩/٢٠٢٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٤٤ لسنة ٢٠٢٣

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٣/٩/٧ بشأن طلب إبعاد سورية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

#### قـرر :

#### ( المادة الأولى )

تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوة/ فدوة حسام المعلوف (سورية الجنسية - مواليد ٢٠٠٤/٩/١٣) .

#### ( المادة الثانية )

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٩/١٠

وزير الداخلية

محمود توفيق

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛  
وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية  
العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة  
المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون الهيئة المصرية العامة  
للمواصفات والجودة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛  
وعلى القرارات الوزارية أرقام ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ ، ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ ،  
٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الالتزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً  
للمواصفات القياسية المصرية ؛  
وعلى القرارات الوزارية أرقام ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ ، ٥٦١ لسنة ٢٠٢٢ ، ١٨٩ ،  
٢٩٨ لسنة ٢٠٢٣ ؛  
وللصالح العام ؛

**قرر :**  
**( مادة أولى )**

يُعدل رقم المواصفة القياسية المصرية الملزمة المرجأ العمل بها بالقرار الوزارى رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٢٣ ليصبح (٤٧٥٦-٢٠٢٢/١) ، مع استمرار العمل بالمواصفة القياسية رقم (٤٧٥٦-٢٠١٣/١) طوال مدة الإرجاء .

**( مادة ثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/٩/١١

وزير التجارة والصناعة  
**مهندس / أحمد سمير صالح**





## محافظه الدقهلية

قرار رقم ٥٨٢ لسنة ٢٠٢٣

### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١

على مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة بشأن اعتماد المخطط

التفصيلى لعدد (١) قرية بمركز ومدينة نبروه وذلك طبقاً للمخطط الاستراتيجى العام

لتلك القرية ؛

ووفقاً لما ارتأيناه للصالح العام ؛

### قررنا :

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلى لقرية نشا التابعة للوحدة المحلية بقرية نشا

مركز ومدينة نبروه طبقاً للمخطط الاستراتيجى العام المعتمد لتلك القرية .

**مادة ٢ -** يتم العمل بالمعايير الخاصة بالمخطط التفصيلى طبقاً للأسس

والاشتراطات التالية :

١- الالتزام بشبكة الطرق الموجودة بالمخطط التفصيلى والالتزام بمفتاح الخريطة .

٢- المحافظة على جميع العروض للشوارع التى تزيد على مفتاح الخريطة

حسب الطبيعة كما هى مع الالتزام بالارتفاعات طبقاً لعروض الشوارع المذكورة

فى مفتاح الخريطة وهى مرتان عرض الشارع ، وطبقاً لقيود ارتفاعات هيئة عمليات

القوات المسلحة .

٣- الالتزام بالاشتراطات البنائية والتخطيطية الموجودة بالمخطط التفصيلى

المعتمد التزاماً كاملاً .



**مادة ٣ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**مادة ٤ -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ،

ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/٦/١١

محافظ الدقهلية

**دكتور/ أيمن مختار**



صورة الكترونية لا يعطى لها عند التداول  
المطابىء الأميرية

## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٨٦٧ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١

### وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / ٢٠٢٣ / ؛

**قرر :**

( مادة أولى )

- ١- قيد مؤسسة ذاتك للخدمات النفسية والأسرية .
- ٢- التابعة لإدارة : مصر الجديدة الاجتماعية .
- ٣- وعنوانها : ٤ش الحكماء بمصر الجديدة .
- ٤- نطاق عملها الجغرافى : مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها :

- ١- رعاية الأسرة .
- ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
- ٣- المساعدات الاجتماعية .
- ٤- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٥- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
- ٦- رعاية الشيوخوخة .
- ٧- الدفاع الاجتماعى .
- ٨- الأنشطة الصحية .

٩- التنظيم والإدارة .

١٠- تنظيم الأسرة .

١١- حقوق الإنسان .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ ج (فقط عشرون ألف جنيه لا غير) .

حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم المشروعات للجمعيات

والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

#### ( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية الخدمات للعاملين بشركة الصرف الصحى

المقيدة برقم (١٥١١) بتاريخ ١٩٧١/٢/١١

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١١ لجمعية الخدمات للعاملين بشركة الصرف الصحى بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمود يوسف أبو العلا يوسف المفوض عن جمعية الخدمات للعاملين بشركة الصرف الصحى لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية فى / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية الخدمات للعاملين بشركة الصرف الصحى طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٥١١) .

والتابعة لإدارة : السلام أول .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧١/٢/١١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠٠٠٥٠٠٠٩٥) .

عنوان مركز إدارتها : شارع كمال حجاب متفرع من حديقة بدر .  
مجالات عمل الجمعية :

١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣- رعاية الأسرة .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو

وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



## مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٧٤٥٩ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤

### مدير المديرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى ؛

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٠٤) للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة العمرانية الاجتماعية الواردة إلينا برقم بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٧ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤ ؛

### قرر :

( مادة أولى )

قيد مؤسسة جدارات للتنمية .

تحت رقم : (٧٤٥٩) .

بتاريخ : ٢٠٢٣/٨/١٤

الرقم الموحد : ( ) .

التابعة لإدارة : العمرانية الاجتماعية .

وعنوانها : ٦ شارع خورشيد متفرع من شارع أحمد لطفى - جيزة .

النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى الجمهورية .

ميادين عملها :

١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٢- الخدمات التعليمية .

٣- التنمية الاقتصادية .

- ٤- التنظيم والإدارة .
  - ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ٦- حقوق الإنسان .
  - ٧- الصداقة بين الشعوب .
- تمارس الأنشطة بعد الحصول على موافقة الجهات المختصة .
- عدد الأعضاء المؤسسين : (٣) مؤسسين طبيعيين .
- عدد أعضاء مجلس الأمناء : (٥) أعضاء .
- مبلغ التأسيس : ١٥٠,٠٠٠ جنيه (مائة وخمسون ألف جنيه لا غير) .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول شهر يوليو حتى نهاية شهر يونيو من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

#### ( مادة ثانية )

تلتزم المؤسسة بنشر ملخص قيد النظام الأساسى الخاص بها بموقعها الإلكتروني إن تيسر وبجريدة الوقائع المصرية ، طبقاً للمادة (١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

مدير المديرية

**أ/ محمد كمال الدين الحجاجى**



## مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية رواد بيت ثقافة بلطيم

المقيدة برقم (٢٣٨) بتاريخ ١٩٨١/٨/١

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٦ لجمعية رواد بيت ثقافة بلطيم المقيدة برقم (٢٣٨) بتاريخ ١٩٨١/٨/١ بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولأئحته التنفيذية ؛  
وعلى الطلب المقدم من السيد/ شيرين مصطفى المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ ؛  
وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة فى ٢٤/١٠/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية رواد بيت ثقافة بلطيم المقيدة برقم (٢٣٨) بتاريخ ١٩٨١/٨/١ طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٢٣٨) .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٨١/٨/١

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١١٦١٠٣٣٦١٤٨٥٩) .

عنوان مركز إدارتها : محافظة كفر الشيخ - بلطيم .



مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية .
  - ٢- الخدمات الصحية .
  - ٣- الخدمات التعليمية .
  - ٤- التنمية الاقتصادية .
  - ٥- الدفاع الاجتماعى .
  - ٦- أصحاب المعاشات .
  - ٧- حماية المستهلك .
  - ٨- التنظيم والإدارة .
  - ٩- رعاية الأسرة .
  - ١٠- تنظيم الأسرة .
  - ١١- النشاط الأدبى .
  - ١٢- حقوق الإنسان .
  - ١٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ١٤- رعاية الطفولة والأمومة .
  - ١٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ١٦- الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ١٧- الصداقة بين الشعوب .
  - ١٨- رعاية المسجونين وأسراهم .
  - ١٩- رعاية الشيوخة .
- نطاق عمل الجمعية : محلية - على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : تسعة أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية  
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة النظام الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم  
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ،  
وتلتزم الجمعية بنشر القرار بجريدة الوقائع المصرية .

مدير المديرية

**السيد على حسن مسلم**



صورة الكروية لإيطاليا عند التناول

## محافظة أسوان - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

مؤسسة الشيخ عطا الخيرية

المقيدة برقم (١٥٢٦) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢١

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بأسوان

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين/ مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٧ لمؤسسة الشيخ عطا الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ زينب عطا جاد المفوض من مؤسسة الشيخ عطا الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بأسوان ؛ وبناءً على المنكرة المعروضة من إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة فى ٢٠٢٢/٩/١٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع مؤسسة الشيخ عطا الخيرية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٥٢٦) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٦/١٢/٢١

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٢٦١١٣٥٣١٨٤١٩) .

عنوان مركز إدارتها : أسوان - شارع البحر خلف مصنع الكوكاكولا .

**مجالات عمل المؤسسة :**

- طبقاً لمجالات العمل بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة .
- نطاق العمل الجغرافى للمؤسسة : (مؤسسة محلية) على مستوى الجمهورية .
- عدد المؤسسين : (٥) أشخاص طبيعيين / عدد شخص اعتبارى .
- مبلغ التأسيس : (١٠٠٠٠٠ آلاف جنيه مصرى) .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل المؤسسة وأبلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

**( المادة الثانية )**

- تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .
- تحريراً فى ٢٠٢٢/٩/١٥

مدير المديرية

أ/ محمد يوسف حسين

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٢٨٤ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٣/١٠/١ - ٧٢٤